**عقد الفرانشيز ( عقد الامتياز التجاري)**

**من خلال التعاريف السابقة يستنتج أنه لإدارة نشاط الفرانشيز لا بد من وجود العناصر التالية:**

**1-المانح le franchiseur : :** هو كل شخص طبيعي أو معنوي، تاجر أو حرفي أو صناعي، صاحب معرفة فنية مختبرة، ملكية أو حق استعمال إشارات مميزة، ومجموعة منتجات أو خدمات أو تقنية تكنولوجية.

**2-الممنوح le franchisée ::** هو شخص طبيعي أو معنوي، متعهد مستقل قانونيا واقتصاديا مرتبط بعقد مع المانح ليحصل بموجبه على حق الفرانشيز، ويقوم بتشغيله، مستخدما نفس اسم المانح التجاري وعلامته التجارية ومعرفته الفنية، بعد أن يقوم المانح بتدريبه على طريقة التشغيل.

**3-شبكة الفرانشيز:: le réseau**  تنظيم من خلق شركة، تقوم بتوزيع عناصرها على مختلف نقاط البيع في أحد الأسواق من أجل ممارسة نشاطها على امتداد هذه السوق.

**4-حزمة الفرانشيز: pakage franchise**: تتضمن المعرفة الفنية، المساعدة المستمرة وعناصر ملكية المانح الفكرية[[1]](#footnote-1).

**الفرع الثاني: خصائص عقد الفرانشيز:**

يتميز عقد الفرانشيز بجملة من الخصائص، نذكرها فيما يلي:

أولها: عقد الفرانشيز هو عقد رضائي، ويعتبر من قبل المرخص عقد إذعان[[2]](#footnote-2).

ثانيا: عقد الفرانشيز من العقود غير المسماة.

ثالثا: عقد الفرانشيز من العقود الملزمة للجانبين. وهو من عقود المعاوضة.

رابعا: يقوم عقد الفرانشيز على الاعتبار الشخصي.

خامسا: يعتبر عقد الفرانشيز من العقود التجارية،

سادسا: عقد الفرانشيز هو من عقود التدريب الفني والخبرة والدعم.

سابعا: عقد الفرانشيز من العقود المستمرة أي الزمنية.

**المطلب الثالث: أنواع عقد الفرانشيز وتمييزه عن ما يشابهه من عقود:**

يمكن أن يتخذ عقد الفرانشيز عدة صور وأشكال **(الفرع الأول)**، مما يستوجب تمييزه عن ما يشابهه من عقود **(الفرع الثاني).**

**الفرع الأول: أنواع عقد الفرانشيز:**

تتنوع الصور والأشكال التي يمكن أن يأخذها عقد الفرانشيز التجاري، وهي تشترك جميعها في كونها اتفاق على كيفية استغلال الطرق التجارية، وعناصر الملكية الفكرية والصناعية الخاصة بالمرخص، وتوفر الإشراف القريب والمستمر من المرخص على كيفية ممارسة المتلقي لنشاطه، بهدف الوصول إلى تكرار النجاح التجاري الذي حققه الأول. وتتمثل صور أو أشكال الفرانشيز في الأتي:

**1. عقد فرانشيز التصنيع أو الإنتاج :**

يعتمد هذا النوع من الفرانشيز على نقل المانح لمعرفته، فيقوم الممنوح بتصنيع وتوزيع السلعة الفنية المتمثلة بالأسرار الصناعية للإنتاج للممنوح مستعينا بخبرات المانح في هذا المجال وبنماذجه القياسية التي يجب على الممنوح مراعاتها .[[3]](#footnote-3)

حيث تحمل هذه المنتجات العلامة التجارية للمانح، وغالبا ما يتضمن العقد نقل التكنولوجيا، وكثيرا ما يشمل العقد الترخيص باستغلال براءة الاختراع أو حقا من حقوق الملكية الصناعية الأخرى. ومن أمثلته في الجزائر : شركة جرجرة للياغورت التي وقعت عقد فرانشيز مع شركة دانون الفرنسية[[4]](#footnote-4).

**2. عقد فرانشيز التوزيع :**

هو تلك الحقوق التي تخول للممنوح الحق في توزيع منتجات ومن أمثلته في الجزائر : مجموعة مهري المنتج والموزع لمشروب بيبسي كولا في الجزائر، وفي ظل هذا النوع، قد يكون المانح منتجا للسلع التي يقوم الممنوح بتوزيعها – وهذا هو الأصل – وقد لا يكون منتجا لها، بل يقوم بشرائها بعد الاتفاق مع منتجيها على وضع علامته التجارية وشعاره عليها، كما قد يكون منتجا لبعض المنتجات ومشتريا لبعضها الآخر من المنتجين بالكيفية المذكورة، ويلاحظ أن هذا النوع من عقود الفرانشيز عادة ما يقترن بإعطاء الممنوح حق الحصرية؛ أي أن يكون الموزع الوحيد لمنتجات المانح في منطقة معينة وهو ما يعرف بعقد التوزيع الحصري[[5]](#footnote-5) .

**3. عقد فرانشيز الخدمات:**

في هذا النوع من عقود الفرانشيز يسمح العقد للمتلقي بأن يستخدم اسم المرخص أو المرخص وعلامته التجارية ليضعها على خدمات يقدمها للغير، ويلتزم فيها المتلقي بالنماذج والمواصفات التي يقدمها المرخص، كما يخضع كذلك إلى إشرافه ورقابته.

ومن المفيد الإشارة أيضا، أن في هذا النوع من الفرانشيز يعتمد على سمعة المرخص وشهرة علامته التجارية، وبالتالي يستطيع المرخص وفق هذا النظام الانتشار السريع دون أن يتكبد أي نفقات أو مصروفات، وفي المقابل يمارس المرخص رقابة صارمة على المتلقي في ممارسته للنشاط، لضمان تماثل وجود السلع والخدمات التي يقدمها، ومطابقتها للشروط والمواصفات الموضوعية بمعرفة المرخص، بحيث تظهر المشروعات المتلقية والمكونة لشبكة الفرانشيز أمام الجمهور كمشروع واحد، رغم أنها مستقلة استقلالا كاملا من الناحية القانونية عن مشروع المرخص[[6]](#footnote-6).

**الفرع الثاني: تمييز عقد الفرانشيز عن ما يشابهه من عقود:**

يتميز عقد الفرانشيز عن باقي العقود الأخرى ببعض الخاصيات والتي تكون هي النقطة الفيصل المتشابه معها.

**1. تمييز عقد الفرانشيز عن عقد الشركة:**

تتمتع الشركة بالشخصية المعنوية في حين شبكة الفرانشيز لا تتمتع بالشخصية المعنوية؛ توجد رابطة تضامن بين الشركاء في شركة التضامن تجاه دائني الشركة، في حين عدم وجود تضامن بين المانح والمانح له في عقد الفرانشيز. يعد المانح والمانح له تاجرا مستقلا ويعمل كل منهما لحسابه الخاص، بينما تقوم الشركة على رأس مال مشترك والعمل باسم الشركة ولحسابها، كما أن تقاسم أرباح الشركة وتحمل خسائرها يعود على الشركاء في حين المانح في عقد الفرانشيز لا يتحمل أي عبء عن خسارة المانح له[[7]](#footnote-7).

**2. تمييز عقد الفرانشيز عن عقد الوكالة التجارية:**

يتعاقد الوكيل في عقد الوكالة التجارية باسم موكله ولحسابه، بينما يتعاقد الممنوح له في عقد الفرانشيز باسمه ولحسابه الشخصي فهو تاجر مستقل، يودع الوكيل المبالغ المحصل عليها لحساب الموكل، أما الممنوح له فإنه يحتفظ بالمبالغ المحصلة، وما يدفعه للمانح سوى ما تم الاتفاق عليه في العقد، يتدخل الموكل في أعمال الوكيل ويسأل هذا الأخير عن عدم تنفيذها، في حين الممنوح له يكون تنفيذ نشاطه على مسؤوليته، ويبقى حق المانح سوى في الرقابة والإشراف دون التدخل، كما لا يتضمن عقد الوكالة التجارية عناصر الملكية الفكرية الجاذبة للزبائن تحت تصرف الوكيل على عكس الممنوح له[[8]](#footnote-8).

1. - دعاء طارق بكر البشتاوي، عقد الفرنشايز وآثاره، رسالة ماجستير، تخصص القانون الخاص، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2008، ص 22. [↑](#footnote-ref-1)
2. - محمد السيد البدوي الدسوقي، ماذا تعرف عن الفرنشايز، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر، 2009، ص: 19. [↑](#footnote-ref-2)
3. - Hubert Bensoussan, Le Droit Du Franchisage, Edition Apogée, Paris, 1997, P : 24. [↑](#footnote-ref-3)
4. - نعيم مغبغب، المرجع السابق، ص: 48. [↑](#footnote-ref-4)
5. - محمد السيد البدوي الدسوقي، المرجع السابق، ص 20. [↑](#footnote-ref-5)
6. - عبد الهادي محمد الغامدي، الجوانب القانونية لعقد الامتياز التجاري (الفرنشايز)، مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، العدد 02، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، مصر، 2010، ص ص 921، 992. [↑](#footnote-ref-6)
7. - محمد عبد الغفار البسيوني، القانون التجاري، أكاديمة الدراسات المتخصصة، الجامعة العمانية، 2009، ص: 258. [↑](#footnote-ref-7)
8. - نعيم مغبغب، المرجع السابق، ص ص 110، 111. [↑](#footnote-ref-8)